



لائحة وإجراءات اختيار المستفيد لجمعية الشرق

الهدف:

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة الجمعية الخيرية أو الاجتماعية، وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات:

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة مجلس الإدارة أو من ينوب عنه.

الإجراءات:

تحديد معايير الاختيار:

أولاً: يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين، وتشمل عادةً:

١. الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد.
٢. الاحتياجات الأساسية للمستفيد.
٣. المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد.
٤. أن يكون من منسوبي الجمعية.
٥. أن يكون من المستفيدين والمسجلين ببرامج وأنشطة الجمعية.
٦. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.
٧. أن يكون مقيماً نظامياً في حال كان من الجاليات المتواجدة بنطاق الجمعية.

ضوابط تقديم خدمات المستفيدين:

أولاً: ضوابط دعم فريضة الحج:

١. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.
٢. أن يكون مقيماً نظامياً بنطاق الجمعية لأكثر من سنة.
٣. أن يكون من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.
٤. أن يكون من أهل السنة والجماعة.
٥. أن يكون عمره ٣٠ سنة فما فوق.
٦. أن تكون حجة الإسلام ولم يسبق له الحج.

ثانياً: ضوابط دعم العمرة الدعوية:

١. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.
٢. أن يكون مقيماً نظامياً بنطاق الجمعية لأكثر من سنة.
٣. أن يكون من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.
٤. أن يكون من أهل السنة والجماعة.
٥. أن يكون عمره ١٨ سنة فما فوق.

ثالثاً: ضوابط تفتير الصائمين:

١. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.
٢. أن يكون مقيماً نظامياً بنطاق الجمعية لأكثر من سنة.
٣. أن يكون من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.

٤. أن يكون من أهل السنة والجماعة.

رابعاً: ضوابط دعم السلال الغذائية وكسوة الشتاء:

١. أن يكون متواجداً في نطاق الجمعية.

٢. أن يكون مقيماً نظامياً بنطاق الجمعية لأكثر من سنة.

٣. أن يكون من المستفيدين من خدمات أو برامج وأنشطة الجمعية.

٤. أن يكون من أهل السنة والجماعة.

٥. أن يكون من فئة الفقراء والمساكين.

الإعلان عن معايير الاختيار:

يجب الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور لضمان الشفافية، وذلك من خلال وسائل الإعلام المختلفة أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية.

استقبال طلبات التقديم:

يجب استقبال طلبات التقديم من الأشخاص الراغبين في الاستفادة من خدمات أو أنشطة الجمعية، من خلال البريد أو الموقع الإلكتروني أو بالحضور شخصياً.

فحص طلبات التقديم:

يجب فحص الطلبات من قبل فريق متخصص للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة.

إجراء المقابلات:

قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين لجمع معلومات إضافية عنهم.

اتخاذ قرار الاختيار:

بناءً على نتائج الفحص والتقييم يصدر فريق الاختيار قراراً باعتماد المستفيدين.

إبلاغ المستفيدين بالقرار:

يجب إبلاغ المستفيدين بالقرار من خلال البريد أو شخصياً أو عبر برامج التواصل الاجتماعي.

الضوابط:

يلتزم فريق الاختيار بما يلي:

١. اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
٢. الإعلان عن معايير الاختيار للجمهور.
٣. فحص الطلبات بعناية.
٤. إجراء مقابلات عند الحاجة.
٥. أن يستند قرار الاختيار إلى نتائج الفحص والتقييم.
٦. إبلاغ المستفيدين بالقرارات الصادرة.

المراجع:

- نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي.
- اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية السعودي.



إعتماد مجلس الإدارة

تم إعتماد لائحة وإجراءات اختيار المستفيد بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الأولى المنعقدة

بتاريخ ٢٠٢٤/١/٣١م الموافق ١٤٤٥ /٧/١٩ هـ

